

82 من 38 / شرح مختصر زاد المعاد / إحرام النبي - الأضاحي /

صالح الفوزان / السيرة / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح مختصر زاد المعاد للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. الدس الثامن والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين قال المصنف رحمه الله تعالى فقد اختلف في عدد من تجزئ عنهم البدنة والبقرة - 00:00:18

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. على آله وأصحابه الهدى يكون من بهيمة الأنعام هي الأبل والبقر والغنم أما الشاة فتجزئ عن واحد. في الهدى. وأما الأبل والبقر - 00:00:38

العلماء فيهما المشهور أن أن البدن عن سبعة بقرة عن وعن العلماء من يقول عن عشرة البدنة عن عشرة والبقرة عن عشرة. والراجح أن أنها عن سبعة. نعم. وقد - 00:01:08

اختلف في عدد من تجزئ عنهم البدنة والبقرة. فقل سبعة وقل عشرة. نعم. وهو قول إسحاق ثم ذكر أحاديث ثم قال أحاديث ذكر ابن القيم يعني في زاد المعاد نعم ثم - 00:01:38

وقال وهذه الأحاديث تخرج على أحد وجوه ثلاثة. نعم. أما أن يقال أحاديث السبعة أكثر وأصح وأما أن يقال عدل البعير بعشرة من الغنم في الغنائم. عدل البعير بعشرة من الغنم - 00:01:58

في الغنائم لأجل تعديل القسمة. وليس في النسك. العشرة يعني الغنائم. التي بين المجاهدين. وليس ذلك بالهدى. الهدى عن سبعة. وأما في وهو نائم فهي عن عشرة. نعم. لأجل تعديل القسمة وأما في الهدايا والضحايا فهو تقدير - 00:02:18

شرع النهى عن سبعة. نعم. وأما أن يقال ذلك يختلف باختلاف الأزمنة والامكنة والأبل والله أعلم نعم. ونعرف الراجح هو الأول أنها عن سبعة. الهدى والاضحية وأما أنها عن أشرف هذا في الغنائم. فهذا في الغنائم نعم. ونحر صلى الله عليه - 00:02:48

عليه وسلم بمنحره بمنى وأعلمهم أن منى كلها منحرة. مكان نحر الهدى هو الحرم. الحرم كله. ما كان داخل الحرم فإنه ينحر فيه. يذبح فيه الهدى. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم - 00:03:18

نحرتها هنا يعني في منى وحجاج مكة طريق ومنحرف وسع على الناس ولو نحر هديه أو اضحيته ذبح اضحيته ذبح هديه في مكة في مسالخ مكة أو المسالخ التي هي داخل الحرم صح - 00:03:48

فهذا الله جل وعلا قال ثم محلها إلى البيت العتيق. وقد بين صلى الله عليه وسلم ذلك بأن الحرم كله محل للنحر والذبح وهذا من التيسير والتوسعة على الناس. لأن لا يتظايقوا أو يشق - 00:04:18

وعليهم ذلك نعم. وأعلمهم صلى الله عليه وسلم أن منى كلها من حر وإن أجي مكة طريق ومنحرف؟ منى كلها منحرة الرسول صلى الله عليه وسلم نحر عند في منزله نحرت - 00:04:48

منزله عند مسجد الخير. ثم بين أن منى كلها بالحر وليس خاصة بمنزله بل وسع قال هجاج مكة كلها طريق ومنحرف. وفيه على أن النحر لا يختص بمنى بل حيث نحر من فجاج مكة فاجزأه. نعم. لقوله صلى الله عليه - 00:05:08

وسلم وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف. قال صلى الله عليه وسلم في عرفة وقفتها هنا عند الجبل وعرف كلها موقف وأرفعه عن بطن

عرنا وقال في مزدلفة وقفها هنا وجمع في مزدلفة - 00:05:38

كلها موقف وقال في النحر نحرتها هنا ومن كلها من حر وفجاج طريق ومنحر. يريد ان يبين للناس التوسعة في هذا الامر. لئلا

يتزاحموا في مكان واحد. نعم. وسئل ان يبني له بمنى مظلة من الحر. فقال لا منى - 00:05:58

لا مناخ من سبق. سئل صلى الله عليه وسلم هل يبني له؟ يقام له مظلة في منى يستظلوا بها لانه حج في وقت الحرب فمنعهم من

ذلك. وقال من لمن مناخ لمن سبق من الحجاج - 00:06:28

لا ميزة لبعضهم على بعض. لا لأمير ولا لغيره ولا لغني ولا لفقير فمن سبق الى مكان في منى فهو احق به مثل المسجد. ان دخل

المسجد وجلس في مكان - 00:06:58

واحق به ولا يجوز ان ان يخصص مكان لأمير او لرئيس او اللي غني او لعالم بل الناس كلهم سواء والمسجد الحرام الذي جعلناه

للناس سواء العاكف فيه والبادي. ومن يرد فيه بالحاد بظلم يملكه من عذاب - 00:07:18

هذه ليت الناس اخذوا هذا الحكم الشرعي فلم تحصل تاحة او يختص بامكنة منى اناس معينون و الباكون لا يجدون مكانا ينزلون

خارج منى فلو ان الناس عملوا بالسنة وكل يأخذ قدر نصيبه فقط. ويأخذ ما ينزل حيث ينزل - 00:07:48

حيث ادرك من منى لما حصلت هذه هذا الزحام وهذا واختص من الهيئات دواء اختص بمنى ذو الهيئات والمكانة في الناس و الفقراء

يخرجون ويكونون في في العززية والا في والا في مزدلفة - 00:08:30

خارج من اه هذا ظلم. هذا ظلم للناس فيجب على ولاة الامور ان ينظروا في هذا. والان صارت تقطع هذه الخيام لاناس يؤجرونها

تقطع لاناس مرتزقة فيؤجرونها على الناس حتى - 00:09:00

ان بعضها يصل عشرات الالاف الاجرة. هل هذه عبادة؟ هذا لا يجوز الحاج ما جاء ليرتفه وليباهي وانما جاء ليحج فيتعبد ويتواضع لله

عز وجل ويوسع لآخوانه. هذا هو الواجب. اما تصرفات الناس اليوم فهي تخيف. من نزول - 00:09:30

للعقوبة يجب ان ينشر هذا في الناس ويبين لهم هذا الظلم وهذا التحجر لاماكن منى يطارد الضعفاء ويخرجون من منى والاقوياء

عندهم مخيمات كبيرة وساحات واستراحات يعني هذا ينفعهم عند الله سبحانه وتعالى - 00:10:05

هم جاءوا للعبادة ما جاءوا للمباهاة وما جاءوا للنزهة ما جاءوا للترفة شعنا غبرا جاءوا للعبادة. فيكفيه ما ينزل فيه وينام فيه

ويستظل فيه من منى واذا كان معه رفقة فبعدهم يأخذ بعدهم فقط. هذا هو وما زاد فهو ظلم - 00:10:35

والتأجير حرام. التأجير حرام انت لو اجرت في المسجد. يجوز؟ ما يجوز هذا. من مثل بل هي مسجد والمسجد الحرام الذي جعلناه

للناس سواء المسجد الحرام عام لكل الحرم. عام للمشاعر لا يجوز هذا العمل - 00:11:11

يجب التنبه لهذا استدراك الامر قبل ان يصير عادة مطردة ويعيش عليها الناس ثم تصبح من لاناس مخصوصين ويتوارثونها ويحرم

الحجاج نعم. فقال صلى الله عليه وسلم لا مناخ من سبق. الرسول صلى الله عليه وسلم ما هو افضل الخلق؟ رفظ انه يتخذ له مكانا

خاص - 00:11:34

ويبنى له بنى دون غيره. رفض هذا هو سيد الخلق عليه الصلاة والسلام. ونزل مثل الناس مثل نزول الناس في منى. لم يتميز بشيء

عليه الصلاة والسلام. نعم. وفيه دين على اشتراك المسلمين - 00:12:04

فيها وان من سبق الى مكان فهو احق به حتى يرتحل عنه. فيه دليل ها وفي يدين على اشتراك المسلمين فيها. اشتراك المسلمين فيها

دينهم. لا ميزة لاحد على احد - 00:12:24

الا بالسبق واذا سبق يأخذ قدر حاجته. فلا يزيد على ويترك الباقي للآخرين. نعم وان من سبق الى مكان فهو احق به حتى يرتحل عنه.

من سبق الى مكان من الحجاج سواء كان من - 00:12:44

الاغنياء من الفقراء او من الكبار او الصغار. المهم السابق. من سبق الى مكان فهو احق او به من غيره حتى يرحل حتى ينهي مناسكه

ويرحل انزل اليوم وباسر تروح له حتى ينهي مناسكه - 00:13:04

نعم. فهو احق به حتى يرتحل عنه ولا يملك بذلك. ولا ملكيتها لاحد في منى ولا في مزدلفة ولا في عرفة. لا ملكية لاحد انما هي منزل

في وقت محدد - 00:13:24

ثم يرحلون منها. واذا جاء من العام القادم فانه ينزل حيث تيسر وله ذلك ولا يقول انا نازل من العام في محل كذا ويخصص له ويحجر له هذا لا يجوز هذا ظلم وهذا اعظم الظلم لانه - 00:13:44

يعني من اعظم الظلم ومن يرد فيه بالحاد بظلم يليقه من عذاب اليم. يظلم الناس يظلم الحجاج ظايقهم يطردهم نعم فلما اكونا نحره صلى الله عليه فلما اكمل نحره صلى الله عليه وسلم استدعى - 00:14:04

بالحلاق فحلق رأسه. لما اكمل نحره كما سبق نحر المئة مئة بدنة. استدعى اي طلب الحلاق لان الحلق يكون بعد النحر هذا هو الافضل اولا رمي الجمرة ثم نحر الهدي ثم الحلق - 00:14:24

ثم الافاضة الى مكة اربعة اشياء. في يوم العيد. ولهذا سمي يوم الحج الاكبر. الحج يوم العيد العمرة حج اصغر نعم وقال يا معمر امكنك رسول الله من شحمة اذنه وفي يدك موسى؟ يعني يمزه عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:14:48

ومعمر هو الحلاق نعم فقال اما والله يا رسول الله ان ذلك لمن نعمة الله علي ومن ان من ان ذلك لمن نعمة الله علي ومنه ومنه ومنه قال اجل. نعم هذا فيه فضيلة - 00:15:17

لمعمر هذا الحلاق حيث ان الرسول صلى الله عليه وسلم استدعاه وامره ان علقه عليه الصلاة والسلام على فضيلة مميزة على غيره نعم من نعمة الله علي ومنه قال اجل ذكره احمد. نعم. قال اجل يعني صدقه فيما يقول - 00:15:37

الله علي ومني نعم. وقال له خذ واثار الى جانبه الايمن. فهذا فيه دليل على انه الحلق يبدأ بالجانب الايمن. نعم. ثم قسمه بين من يليه. كما سبق العمرة انه قسم شعر رأسه انه قسم شعر - 00:16:07

رأسه بين الصحابة للتبرك به. وهذا خاص به صلى الله عليه وسلم. تبرك بمن فصل من جسمه الشريف من شعر وعرق وريق وبساط تبرك به لانه مبارك واما غيره فلا يتبرك به. لان هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم. وخاص بمن - 00:16:37

من جسمه ولا يتناول الارض التي سكن فيها او ولد فيها او مشى عليها ما يتناول انما هذا بمن فصل من جسمه فلا يتبرك. باثاره مسكنه مولده ما المكان الذي نزل فيه او صلى فيه؟ نعم. واثار اليه فحلق الايسر ثم - 00:17:07

فصل من جسمه او ما لامس جسمه مثل ثيابه عليه الصلاة والسلام ما لامس جسمه مرت به نعم ثم اشار اليه فحلق الايسر ثم قال ها هنا ابوظلحة فدفعه اليه نعم - 00:17:37

قسمه بين اصحابه نعم. ودعا صلى الله عليه وسلم للمحلقين بالمغفرة ثلاثا وللمقصر مرة. نعم فالحلق افضل من التقصير. التقصير يجزي. ولكن الحلق افضل منه ان الله قدمه في الذكر على التقصير مخلقين رؤوسكم ومقصرين. ولان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:17:57

دعا للمغفرة للمحلقين ثلاث مرات وللمقصرين مرة واحدة. هذا يدل على ان الحلق افضل. نعم. وهو دليل على ان الحلق نسك ليس باطلاق من محذور. الحلق نسك حكم المناسك الحج وهو واجب من واجبات الحج. وليس اطلاقا من محذور كما يقوله بعض العلماء - 00:18:27

اطلاقا من محذور حلق الرأس لان الله قال ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. فالحلق او التقصير نسك من مناسك الحج او العمرة. هذا هو الصحيح نعم فصل ثم افاض صلى الله عليه وسلم الى مكة قبل الظهر راكبا لابد من التنبيه الى - 00:18:57

مع انه ان رأى الحلق يعم الرأس فكذلك التقصير لانه بدل عن الحلق. فلا بد ان يعم فلا يؤخذ من جانب فقط او يؤخذ شعرات ويترك الباقي لا بد ان يعم على الرأس - 00:19:27

جميع جوانبه نعم فصل ثم افاض صلى الله عليه وسلم الى مكة قبل الظهر راكبا فطافه هذا النسك الرابع من المناسك التي تفعل في يوم العيد. طواف الافاضة. نعم ثم افاض صلى الله عليه وسلم الى مكة قبل الظهر راكبا. فطاف طواف الافاضة ولم يطف غيره - 00:19:47

هذا هو الافضل انه يأتي بهذه الاربعة يوم العيد. ويرتبه. كما النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الافضل. وان اخرها عن يوم العيد او

قدم بعضها على بعض فلا بأس بذلك - 00:20:17

نعم. فطاف طواف الافاضة ولم يطف غيره ولم يسعى معه. طاف طواف الافاضة ويسمى طواف الصدر. لم يطوف غيره لم يطوف طواف القدوم قبل طواف الافاضة بل اقتصر على طواف الافاضة الذي هو ركن من اركان الحج. نعم - 00:20:37

ولم يطف غيره ولم يسعى معه. ولم يسعى معه لانه قارن. وقد سعى بعد طواف القدوم فالقارن عليه سعي واحد وكذلك المفرد عليه سعي واحد ان شاء قدمه بعد طواف القدوم وان شاء اخره بعد طواف الافاضة. الرسول صلى الله عليه وسلم قدمه - 00:21:07

بعد طواف القدوم. نعم. هذا هو الصواب ولم يرموا فيه ولا في طواف الوداع. ولم يرموا اه يرمل ولم يرمل فيه مثل ما رمل في طواف القدوم. او طواف العمرة. الرمل انما - 00:21:37

وفي طواف القدوم او طواف العمرة اما طواف الافاضة وطواف الوداع طواف التطوع فليس يا رمل نعم. وانما رمل صلى الله عليه وسلم في طواف القدوم. نعم. ثم صلى الله عليه وسلم زمزم وهم يسقون. فقال لولا ان يغلبكم الناس ونزلت فسقيت معكم. يعني - 00:21:57

بعد ما طاف طواف الافاضة وصلى ركعتي الطواف لان هذا معلوم ان الطواف له صلاة صلى صلاة الطواف ركعتي الطواف. ذهب الى المسعى وفي طريقه مر على زمزم على بئر زمزم فالناس يصفون عليها فشرب صلى الله عليه وسلم ففيه - 00:22:27

لا بالشرب من ماء زمزم. بعد طواف الافاضة. نعم وقال لولا ان يغلبكم الناس ونزلت فسقيت معكم كانت آآ كان الماء يستنبط من زمزم بواسطة الدلال بواسطة الدلا والمسح يمتحونه. وكانت السقاية من عمل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه - 00:22:57

هو الذي يقوم عليها. لان قريشا توزعت اعمال الحج. فمنهم من يقوم بالسقاية. سقاية الحاج. وذلك للعباس ابن عبد المطلب. ومنهم من يقوم بالرفادة اطعام الحاج. يقوم باطعام الحاج. ويسمونه الرفادة - 00:23:31

ومنهم من يقوم بالحجاجة حجابة الكعبة سدانة الكعبة. وهذا لبني شيبه هذا لبني فكانوا متوازعين لاعمال الحج نعم. ثم ناولوا صلى الله عليه وسلم انما احترم هذا مع اصحاب السقاية ولم يدخل عليهم في - 00:24:01

دل على انه لا يدخل عليهم في عملهم. اذا كانت السقاية يقوم عليها احد مخصص فلا يدخل وعليه في ذلك وينازع فيه نعم. ثم ناولوه الدلو فشرب وهو قائم. ناولوه الدلو. فشرب منه صلى الله عليه وسلم - 00:24:31

وهو قائم وهنا اشكال لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالشرب جالسا ونهى عن الشرب قائما وهو وفي هذه الحالة شرب قائما فما الجواب؟ قالوا هذا يدل على ان النهي عن الشرب قائما للكرهية وليس للتحريم - 00:24:55

والا يجوز انه يشرب قائما فدل على ان الشرب قائما يكره كراهة تنزيل. ويجوز ان يشرب وهو قائم لا سيما اذا كان محتاجا الى ذلك. نعم فشرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم. قيل لان النهي عن الشرب قائما على وجه الاختيار. يعني على وجه - 00:25:23

اما انه على وجه الاباحة ان شاء شرب قائما ان شاء شرب جالسا او على وجه الاستحباب انه يشرب وهو جالس ويجوز ان يشرب وهو قائم. نعم. وقيل للحاجة وهو اظهر - 00:25:52

وقيل للحاجة لانه صلى الله عليه وسلم مر يمشي في طريقه الى المسعى فشرب قائما للحاجة ليستمر في سيره صلى الله عليه وسلم. نعم. وهذا اظهر يظن الشيخ يقول الامام ابن القيم هذا اظهر - 00:26:12

انه شرب قائما للحاجة فاذا احتاج الانسان ان يشرب قائما فلا بأس. نعم. وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجر - 00:26:32

ان هذا دليل على انه يجوز ان يطوف على راكبا يجوز ان يطوف راكبا وماشيا. الامر في هذا واسع. لا سيما اذا احتاج الى الركوب لكون المشي يتعبه فيطوف راكبا على دابة او على عربة او يحمل يحمل - 00:26:52

رجل يطوف به لا بأس بذلك. فلا يشترط في الطواف ان يمشي على قدميه والرسول صلى الله عليه وسلم طغى راكبا لان الناس ازدحموا عليه. يسألونه ينظرون اليه عليه الصلاة والسلام وركب من اجل دفع المشقة ليراه الناس ويسألونه - 00:27:22

ولا يزدحمون. نعم وكان يستلم الحجر بمحجن في يده. نعم وفيه مثله من حديث جابر رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم نعم نعم

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:27:52](#)

انه قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن. نعم بمحجن من بيده اليمنى نعم.

وفيه مثله من حديث جابر رضي الله عنه وفيه لان يراه الناس وليشرف - [00:28:12](#)

فاسأله فان الناس غشوه. نعم فيكون الرسول صلى الله عليه وسلم طاف راكبا لاجل هذا لاجل ان يراه الناس ولا يتزاحمون ولاجل

ان يسأله ويكون مشرفا يعني مرتفعا. نعم. وهذا ليس بطواف - [00:28:32](#)

وداع فانه طافه ليلا هذا الطواف هو طواف الافاضة ركن من اركان الحج وليس طواف الوداع لان طواف وفي الوداع اخر شيء عند

السفر. عند السفر وايضا طواف الوداع الذي حصل من الرسول صلى الله عليه وسلم انه طافه في اخر الليل - [00:28:52](#)

اما طواف الافاضة فطافه ضحى قبل الظهر نعم. ولا طواف القدوم فانه رمل فيه ولم يقل احد رملت به راحلته. وليس هذا طواف

قدوم وانما هو طواف افاضة. لانه ولم يرمل فيه نعم. ثم رجع صلى الله عليه وسلم الى منى. ثم رجع لما - [00:29:12](#)

هرم عليه الصلاة والسلام من الطواف لما فرغ من الطواف السعي سعي قبل بعد طواف القدوم ساعة قبل طواف القدوم شرب من

زمزم ثم بعده خرج الى منى قبل الظهر. واختلف العلماء هل صلى الظهر بمكة او صلاها؟ في منى - [00:29:42](#)

والصحيح والله اعلم انه صلاها في منى. نعم. ثم رجع الى منى واختلف هل صلى الظهر بها او بمكة هل صلى بمكة او صلى بمنى؟

الراجح والله اعلم انه صلاها بمنى. نعم. وطافت عائشة رضي - [00:30:11](#)

الله عنها في ذلك اليوم طوافا واحدا. وسعت سعيا واحدا اجزأها عن حجها وعمرتها. عائشة ما سبق احرمت متمتعة. لكنها حازت بعد

الاحرام. واستمر معها الحيض حتى جاء الاحرام بالحج. فاحرمت بالحج وادخلته على العمرة. فصارت قارئة - [00:30:31](#)

وطافت طوافا واحدا وسعد سعيا واحدا يكفيانها لحجها وعمرتها لان العمرة تدخل في الحج بالنسبة للقارئ. تكون الاعمال لهما للحج

والعمرة معا نعم. وطافت صفية رضي الله عنها ذلك اليوم ثم حاضت فاجزأها ذلك عن طواف الوداع. طافت ذلك - [00:31:01](#)

يوم يوم النحر صفية ام المؤمنين طافت يوم النحر طواف الافاضة طواف ثم حاضت وارادوا السفر وهي حائض فاسقطه عنها

الرسول صلى الله عليه وسلم وقال الحائض ليس عليها طواف وداع. امروا ان يكون اخر عهدهم - [00:31:31](#)

البيت الا انه خفف عن المرأة الحائض فالحائض ليس عليها وداع نعم فاستقرت سنته صلى الله عليه وسلم اذا حاضت المرأة قبل

الطواف ان تقرن وتكتفي بطواف وسعي واحد. كما حصل لعائشة نعم. وان حاضت بعد طواف الافاضة اجزأها عن طواف الوداع -

[00:32:01](#)

نعم ثم رجع صلى الله عليه وسلم الى منى من يومه ذلك فبات بها نعم بات بها ليلة الحادي عشر ليلة الحادي عشر والثاني عشر

والثالث عشر ايام التشريق بات فيها ثلاث ليالي نعم فلما اصبح انتظر زوال الشمس؟ لما اصبح يوم الحادي عشر - [00:32:29](#)

اه يسمى يوم القرين. لان الناس استقروا في منى. لم يرمي الجمرات مثل ما رمى جمرة العقبة في الصباح بل انتظر حتى زالت

الشمس. ثم رمى الجمرات فهذا دليل واضح قال خذوا عني مناسككم فهذا دليل واضح كالشم - [00:32:57](#)

على ان الرمي لا يكون الا بعد الزوال في ايام التشريق. اذ لو كان جائزا لفعله صلى الله عليه وسلم او رخص فيه ولم يرمي حتى زالت

الشمس ولم يرخص لاحد - [00:33:27](#)

ان يرمي قبل الزوال. هذه سنته صلى الله عليه وسلم. قد امرنا باتباعه. قال خذوا عني مناسككم يأتي من يقول يجوز الرمي قبل

الزوال بايام التشريق هذا مخالف. لهدي الرسول صلى الله - [00:33:47](#)

عليه وسلم. فلا يقبل منه ذلك. لان الفتوى اذا خالفت الدليل فهي مرفوضة. لا يجوز العمل بها نعم فلما زالت مشائل الجمرة ولم يركب.

فلما زالت الشمس دخل وقت الظهر مشى. ولم يركب الى الجمر - [00:34:07](#)

مشى عليه الصلاة والسلام على قدميه. حتى رمى الجمرات نعم فبدأ بالجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف. تسمى الصغرى التي تلي

مسجد الخير. يرتبها لابد من طيب يبدأ بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى. فلو لم يرتبها لم يصح - [00:34:30](#)

له رمي الا الجمرة الصغرى وباقي عليه الوسطى والكفر. لازم من الترتيب. نعم. التي تلي مسجد الخيف فرماها بسبع حصيات نعم قال

فبدأ بالجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف يعني القريبة من مسجد - 00:34:59

والخيف في الاصل هو الجبل. الخيف هو الجبل. وهذا المكان صلى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم وكان الحجاج يصلون فيه

فسمي مسجد الخير. نعم. فبدأ بالجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف فرمى - 00:35:19

بسبع حصيات واحدة بعد واحدة. رماها بسبع فلو رماها باقل من سبع ما الا عن حصاة واحدة لابد من اكمال السبع ان رماها باقل من

السبع لم يجزيه حتى يكمل السبع - 00:35:39

واحدة بعد واحدة فلو رماها دفعة اخذها بيده ورماها دفعة واحدة ما اجزاك الا عن حصاة واحدة ويبقى عليه ست. لان الرسول صلى

الله عليه وسلم رماها واحدة بعد واحدة - 00:35:59

ولم يرميها دفأة واحدة نعم. يقول مع كل حصاة الله اكبر يكبر لان المقصود بالرمي ذكر الله سبحانه وتعالى. الرمي ذكر لله. وليس رميا

كما يقول العوام يسمون الجمرات الشياطين. هذا هذا جهل منهم جمرات - 00:36:19

مشاعر وليست شياطين ورميها من اجل ذكر الله عز وجل انما جعل رواه بالبيت السعي بين الصفا والمروة. ورمي الجمرات بذكر الله

عز وجل. ولذلك كان اذكروا الله مع كل حصاد فيقول الله اكبر. نعم - 00:36:49

ثم تقدم عن الجمرة امامها حتى اسهل. فقام مستقبل القبلة ثم رفع يديه. ودعا دعاء طويلا بقدر سورة البقرة؟ نعم اه ثم لما رمى

الجمرة الصغرى اتجه الى الوسطى ولما مشى - 00:37:14

اتجه الى القبلة الى الكعبة ووقف رفع يديه ودعا دعاء طويلا قال ابن عمر رضي الله عنه قدر سورة البقرة نعم. ثم اتى الوسطى

فرماها كذلك. نعم بسبع حصيات متعاقبات. واحدة تلو الاخرى - 00:37:34

يكبر مع كل حصاة. نعم. ثم انحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فوقف مستقبل القبلة رافعا من يديه يدعو قريبا من وقوفه الاول. مثل

ما دعا بعد جمرة الصغرى دعا بعد الوسطى ايضا - 00:37:58

نعم ثم اتى جمرة العقبة فاستبطنه جمرة العقبة هي الاخيرة مما يلي مكة. نعم ثم اتى جمرة العقبة فاستبطن الوادي وجعل البيت عن

يساره فرماها بسبع حصيات كذلك. يعني استقبل الجمرة وجعل منى عن يمينه والبيت عن يساره. ورماها بسبع - 00:38:18

حصيات ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ولم يقف للدعاء بعدها. لان الرمي انتهى. ولا دعا بعد جمرة العقبة نعم ثم رجع ولم يقف

عندها فليل لضيق المكان وقيل وهو اصح ان - 00:38:47

دعاه كان في نفس العبادة فلما رماها فرغ الرمي. نعم الدعاء في وسط العبادة افضل من الدعاء مخارج العبادة. فالدعاء في اثناء

الرمي افضل. نعم. ولذلك لم يدعو بعد نهاية الرمي بعد - 00:39:07

العبادة نعم والدعاء في صلب العبادة افضل. نعم. ولم يزل في نفسي هل كان يرمي قبل الصلاة او بعدها يقول الامام ابن القيم لم يزل

في نفسي تفكير هل لما زالت - 00:39:27

بادر بالرمي قبل الصلاة. صلاة الظهر او انه صلى ثم رمى. نعم. ولم نزل احسن الله اليك. والذي يغلب على الظن انه قبلها نعم لانه بادر

لانه بادر بالرمي بعد الزوال قبل الصلاة. هذا هو الظاهر. نعم. لانك - 00:39:47

الحاج فعل هذا او هذا ما في بأس. نعم. لان جابر رضي الله عنه وغيره قالوا كان يرمي اذا زالت الشمس يعني مباشرة دل

على انه قبل الصلاة. نعم. فصل فقد تضمنت حجته - 00:40:17

وصلى الله عليه وسلم ست وقفات للدعاء. نعم وقف على الصفا ودعا على المروة ودعا نعم. فقد تضمنت حجته صلى الله عليه وسلم

ست وقفات للدعاء على الصفا وعلى المروة وبعرفة وبمزدلفة ووقف في عرفة كما سبق على بغيره - 00:40:37

دعا الى ان غربت الشمس ووقف في مزدلفة بعدما صلى الفجر ذهب ووقف عند ودعا الى قبيل طلوع الشمس. نعم. وعند الجمرة

الاولى وعند الجمرة الثانية. هذه سبعة مواضع وقفها الرسول صلى الله عليه وسلم للدعاء في الحج. نعم. وخطب بمنى خطبتين.

خطب - 00:41:07

فخطب بمنى خطبتين. خطب بمنى خطبتين. وخطب فى عرفة. خطب حجت الوداع واحدة في عرفة اثنتان في منى واحدة يوم

النحر والثانية في وسط ايام التشريق. نعم. وخطب بمنى خطبتين يوم النحر وتقدمت. والثانية - [00:41:37](#)

وفي اوسط ايام التشريق. الثلاثة ايام التشريق الثلاثة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. نعم. واستأذنه العباس رضي الله عنه ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له. استأذنه - [00:42:07](#)

العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه ان يبيت في مكة. ان يبيت في مكة ولا يبيت في منى. لاجل ان يقوم على السقاية يشرف على سقاية الحجاج من زمزم وهذا عذر عذر - [00:42:27](#)

به الرسول صلى الله عليه وسلم واسقط عنه المبيت في منى. نعم. واستأذنه رعاء الابل في البيتوتة خارج منى عند الابل فارخص لهم ان يرموا يوم النحر ثم هذه هي الاعذار التي تسقط المبيت في منى الاصل المبيت في منى ليالي ايام التشريق واجب - [00:42:47](#)

من واجبات الحج لكنه يسقط عن اصحاب الاعذار. مثل العباس كونه يقوم على سقاية الحجاج ومثل من يقومون على مصالح الحجاج مثل الجنود ومثل اطبا هؤلاء لا يسقط عنهم المبيت لانهم يقومون على اعمال الحجاج. وكذلك استأذنه رعاة الابل -

[00:43:10](#)

لان الحج كان على الابل والابل تحتاج الى رعي كان لها رعاة استأذنوا من الرسول الله عليه وسلم ان يتركوا المبيت بمنى لاجل المحافظة على الابل في المرعى فاذن لهم صلى الله عليه وسلم - [00:43:40](#)

الرمي رخص لهم ان يجمعوه في يوم واحد الرمي ثلاثة ايام التشريق يجمع او انه في يوم واحد اما جمع تقديم واما جمع تأخير. فهذه اعذار فهذه اعذار اه يرخص فيها يرخص فيها عن ترك المبيت وكذلك المريض - [00:44:00](#)

المريض الذي يحتاج الى علاج خارج منى يؤذن له بذلك ومن يرافقه ايضا ويقوم على يؤذن له في ذلك فاصحاب الاعذار يؤذن لهم في ترك المبيت. اما غير اصحاب الاعذار فيجب عليهم - [00:44:30](#)

المبيت في منى. نعم. واستأذنه رعاء الابل في البيت خارج منى عند الابل فارخص لهم ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعده يرمونه في احدهما يرموا يوم النحر لجمرة العقبة يرمونها كغيرهم لانها ضحى - [00:44:50](#)

واما غيرها من الجمرات فيرمونها في يوم واحد يجمعون رمي الايام في يوم واحد لاجل العذر. وهذا مما يبيح يعني شدة الزحام اهل الحاج انه يؤخر الرمي في ايام التشريق الى اخر يوم حينما يخف الناس ويرميه مرتبا هذا - [00:45:19](#)

الرخص الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم. اما الرمي قبل الزوال فلم يرخص فيه انما هذا من من كلام بعض المفتين ولا عبرة به. ما رخص فيه. بينما رخص بالرعاة - [00:45:49](#)

يجمعوا الرمي اذا شدة الزحام تبيح للانسان انه يؤخر الرمي الى اخر يوم يخف الزحام ويزول الخطأ نعم. ثم يجمع رمي يومين بعده فيرمونه في احدهما. قال مالك رحمه الله - [00:46:09](#)

ظننت انه قال في اول يوم منهما؟ يعني انه يرمي يجمع جمع تقديم يجمع الجمرات اليوم اول من ايام التشريق. او يؤخره الى اخر يوم من ايام التشريق. يصلح هذا وهذا. مالك يقول ظننت ان - [00:46:29](#)

انه في اول يوم نعم ثم يرمون ذلك نعم قال مالك رحمه الله وظننت انه قال في اول يوم ومنهما من يومي التشريق نعم. ثم يرمون يوم النفر. نعم ثم يرمون يوم النفر يوم الثالث عشر - [00:46:49](#)

يجمعون وقال ابن عيينة في هذا الحديث رخص للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا يوما فيجوز للطائفتين بالسنة ترك المبيت بمنى. واما الرمي فانهم لا يتركونه. آ المبيت سقط عن المعذور اما الرمي فانه لا يسقط لانه بالامكان جمعه. في يوم واحد نعم - [00:47:09](#)

واما الرمي فانهم لا لا يتركونه وانما يؤخروه الى الليل ولهم ان يجمعوا رخصة ايضا وصلوا الرعاة ان يرموا ليلا فيجوز الرمي في الليل فالزحام يخلص منه بالرخص الشرعية لا الفتوى المخالفة - [00:47:38](#)

لا يرمى قبل الزواج يرمى بالليل لا بأس. لان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص للرعاة ان يرموا ليلا. يرمى يجمع الرمي في اخر او في اول ايام التشريق. قبل الزحمة او بعد الزحمة. لا بأس بذلك. فهنا رخص شرعية لا - [00:48:01](#)

لا نحتاج الى اننا نحدث شيء مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ونقول للناس ارموا قبل الزوال. ما في مانع ارموا وينكرون

على من يأمر بالسنة. يقولون هذا متشدد. هذا متشدد متطرف. الى اخر ما - [00:48:21](#)

ما علينا من كلامهم. المهم نتبع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. ولا نتحمل الحجاج في ذمتنا. ولنخبط عليهم مناسكهم. نعم. ولهم

ان يجمعوا رمي يومين في يوم. نعم. ومن له مال يخاف ضياعه - [00:48:41](#)

الزحام اللي يقولون الان في خطر نعم في زحام وفي خطر ما في شك ولكن هناك مخارج شرعية ولله الحمد مخارج شرعية رمي في

الليل جائز تفاديا للزحمة كما كان من الرعاة - [00:49:01](#)

جمع الرمي في اخر يوم وفي اول يوم اذا زال الزحام جائز التوكيل التوكيل جائز فالعاجز يوكل القوي وقد رمى الصحابة عن الصبيان

كما في الحديث حديث جابر. توكيل ايضا مخرج فهذا مخارج - [00:49:21](#)

للمسلمين من من هذه الزحمة. تكفينا. نعم. ومن له مال يخاف ضياعه او مريض يخاف من تخلفه عنه على قياس قياس على على

السقا والرعاة يقاس عليهم المريض ومن له مال يخاف عليه انه يسرق ايضا لان الابل تشرب لو ما لو خلاها الرعاة تسرق -

[00:49:41](#)

عليه من له مال يخاف انه يشرب يؤخذ يسقط عنه المبيت. نعم. ومن له مال يخاف ضياعه او مريض يخاف من تخلفه عنه. نعم. او

كان مريضا لا يمكنه البيتوتة سقطت عنه بتنبيه النص على - [00:50:11](#)

يستنبط ويقاس على على من رخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم ولم يتعجل صلى الله عليه وسلم في يومين بل تأخر جل

وعلا قال اذكروا الله في ايام معدودات في ايام التشريق - [00:50:31](#)

والمراد بذكر الله فيها التكذيب المبيت في منى ليالي ايام التشريق الصلوات الخمس فيها هذا من ذكر الله رمي الجمار آ ذبح الهدي

كل هذا من ذكر الله في ايام - [00:50:51](#)

التشريق في ايام معدودات. ثلاثة ايام بعد يوم العيد. فمن تعجل في يومين يعني في الثاني عشر رمى الجمرات بعد الظهر ثم تعجل

وترك اليوم الثالث عشر فلا يثم عليه - [00:51:11](#)

ومن تأخر الى اليوم الثالث عشر فلا اثم عليه. والنبي صلى الله عليه وسلم تأخر الى اليوم الثالث عشر وهذا افضل واكمل نعم ولم

يتعجل صلى الله عليه وسلم في يومين بل تأخر حتى اكمل الرمي في الايام الثلاثة. هنا يغلط بعض العوام. تعجل في يومين يقول

يوم العيد - [00:51:31](#)

يوما بعده يوم الحادي عشر يجعل يوم العيد من ايام التشريق وهذا غلط. في ايام معدودات ايام التشريق وليس فيها يوم العيد هي

اليوم الحادي عشر والثاني عشر. والمراد بيومين اليوم الثاني عشر. نعم. ولا يدخل فيها يوم العيد - [00:52:01](#)

نعم. بل تأخر حتى اكمل الرمي في الايام الثلاثة. نعم. وافاض يوم الثلاثاء بعد الظهر الى وهو الابطح. نعم لما فرغ من الرمي يوم

الثالث عشر ظهرا افاض من منى الى الابطح. منهي اعمال الحج. الى الافطح. الى المكان الذي نزل فيه - [00:52:21](#)

لما قدم قبل الحج والابطح يمتد من العدل الى الى الحجون الى ربيع الحجون اللي يسمى بالمعلاج. نعم. كان في ذاك الوقت فظى ما

في احد. نعم وافاض يوم الثلاثاء بعد الظهر الى المحصد وهو الابطح وهو خيف بني كنانة. نعم جبل يعني جبل بني كنانة -

[00:52:51](#)

نعم. فوجد ابا رافع رضي الله عنه قد ضرب قبته هناك. وكان على ثقله توفيقا من الله عز وجل دون ان من يأمره دافع مولى للرسول

صلى الله عليه وسلم وكان على ثقل الرسول يعني على متاعه وآاثاته - [00:53:21](#)

فوفق رضي الله عنه الى ان ظرب الخيمة للرسول صلى الله عليه وسلم. ولم يأمره الرسول بهذا لكن لهذا فلما وصل الرسول صلى الله

عليه وسلم الى المحصب واذا بالخيمة قد غربت. فنزل فيها - [00:53:41](#)

الصلاة والسلام نعم توفيقا من الله عز وجل دون ان يأمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فصلى به الظهر والعصر والمغرب

والعشاء نزل بالمخصب واختلف هل النزول بالمخصب سنة - [00:54:01](#)

والا فعلة الرسول صلى الله عليه وسلم للحاجة وليس للتشريع. نعم. فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقدة ثم نهض

الى مكة فطاف نزل بالمحصب اتي عليه الليل وصلى المغرب والعشاء ورقد اول الليل ثم - [00:54:21](#)

اما في اخر الليل ذهب الى البيت طاف طواف الوداع. نعم. ثم نهض الى مكة فطاف للوداع ليلا سحرا. سحرة يعني في اخر الليل. طاف للوداع. واختلف هل صلى الفجر بالمسجد الحرام او خرج قبل الفجر من المسجد الحرام والراجح انه صلى بالمسجد الحرام -

[00:54:51](#)

صلاة الفجر صلى بالمسلمين وامهم عليه الصلاة والسلام. نعم. ورغبت اليه عائشة رضي الله عنها تلك الليلة ان يعمرها المخصر تلك

الليلة هي ليلة المحصل. نعم. ورغبت اليه عائشة رضي الله عنها - [00:55:21](#)

الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة جزاكم الله خيرا هذه اسئلة كثيرة اعرضوا

على فضيلتكم ما تيسر منها. هذا سائل يقول اذا ضحى الشخص في البدنة فهل - [00:55:41](#)

كونوا اجر اضحيته واحدة ام اجر سبع ضحايا؟ اذا ضحى بالبدنة. تكون عن سبعة له اجر سبع ضحايا. نعم احسن الله اليكم صاحب

الفضيلة وهذا السائل يقول اذا كان من السنة الذبح والذبيح متجها متجه الى القبلة - [00:56:01](#)

فكيف يكون ذلك؟ هل هو برأس الذبيح؟ او يكون باقدامها؟ لو قصد السائل ان الذبيحة توجه الى القبلة. توجه جسمها في جميع

جسمها برأسها واطرافها يديها ورجليها كله الى القبلة. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول الجمرة هل هي

القطعة من النار؟ ولماذا تطلق - [00:56:21](#)

وعلى الجمرات؟ الجمرة يا اخي الحصاة الصغيرة الجمار هي الحصى الصغار وليست جمرة يعني نار بل هي حصاة صغيرة. الحصاة

الصغيرة تسمى جمرة. جمرات يعني حصى صغار. لان الجمرة للحصى الصغار نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل

يقول بعض الحملات تأخذ الحجاج الى العزيز - [00:56:51](#)

ولا يبيتون في منى ويحتجون بان هناك من يفتي لهم بذلك ويقول افعل ولا حرج. ترخصون لانهم يجعلون دون سعر لمن يبيت في

منى وسعر لمن يبيت خارج منى وترخص يتربحون - [00:57:21](#)

في هذا يجعلون الحج تجارة. هذا لا يجوز. لا يجوز للحاج ان يختار انه يبيت خارج منى. بل يشترط انهم يبيتون ولا يروح لغيرهم اما

انه يترخص هذا لا يجوز. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول - [00:57:41](#)

هل ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم تبرك احد من الصحابة بما خرج منه من بول او غائط؟ لم يرد لم يرد هذا. هذا من الغلو هذا من

الغلو. فلا يجوز التبرك بالبول او الغائط. نعم - [00:58:01](#)

ان هذا اذى ونجس نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما نوع البركة التي تحصل ممن فصل منه عليه الصلاة

والسلام. اما ما يقوله من يترخص في الحج وياخذ الرخيص ياخذ السعر الرخيص. وينزل خارج منى - [00:58:21](#)

يقول هذا فيه فتاوى منين صدرت هذه الفتاوى؟ ما صدرت عن احد من اهل العلم اعتمد وصدرت من ناس ان كان صحيح انك قادر

اناس لا يعتدوا بقولهم والحج امانة في ذمتك عبادة في ذمتك ما تتلاعب - [00:58:41](#)

فالعبادات امانات ما يجوز انك تتلاعب فيها وتتساهل فيها نعم السؤال احسن الله اليكم صاحب الفضيلة فيقول في سؤاله ما نوع

البركة التي تحصل ممن فصل منه عليه الصلاة والسلام؟ بركة و خلاص. البركة ما هي بانواع نوع - [00:59:01](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل يصح سعي الحج من المتمتع قبل بداه بطواف الافاضة هل يصح سعي

الحج من المتمتع؟ قبل بدئه بطواف الافاضة؟ لا ما يصح - [00:59:21](#)

المتمتع يسعى سعي العمرة بعد طواف العمرة. ويسعى سعي الحج بعد طواف الحج. ولا قول طواف الحج. نعم. انما هذا في القارن

والمفرد. لهما ان يقدم السعي بعد طواف نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل استحباب شرب ماء زمزم

خاص بطواف الافاضة - [00:59:41](#)

ام انه في ام انه عام في كل طواف؟ عام للطائفين ولغيرهم. يشرب من ماء زمزم للتبرك سواء كان حاجا او معتمرا او آ غير حاج

وفي مكة وخارج مكة وفي اي مكان هو ماء مبارك في اي - [01:00:11](#)

تشربه ولاي غرظ تشربه. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول ما حكم من حلق او قصر من بعض الرأس دون بعض انه لم يكمل النسك. انه لم يكمل النسك. فلا يعد لمثل هذا. ولا يمكن يحلق بعض - [01:00:31](#)

ها هذا ما يمكن لكن التقصير يمكن اما الحلق ما يمكن احد يحلق بعض راسه ويترك الباقي يصير مشوه نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما هو التوجيه لامتناع الامام مالك رحمه الله عن الافتاء في موسم الحج؟ ما اعرف انه امتنع - [01:00:51](#)

من الافتاء في موسم الحج ما ادري. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. قال بعض اهل العلم بانه لا يجوز تقديم المناسك في النحل بعضها على بعض الا لمن كان حاله كحال من سأل النبي صلى الله عليه وسلم بقوله نحضت ولم اشعر - [01:01:11](#)

علقت ولم اشعر اما من كان قاصداً ذلك فلا يجوز له ذلك ويجب عليه الترتيب فما توجيه فضيلتكم؟ هذا غلط يجوز التقديم والتأخير الترتيب افضل بلا شك اما التقديم والتأخير فهو جائز بين هذه الاعمال الاربعة - [01:01:31](#)

انما قال لم اشعر هذا ورد في الذي الذي سعى قبل ان يطوف قال لم اشعر سعيت قبل ان اطوف اما بقية الانواع ما اذكر انه انه قال لم اشفق. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. هذا سائل يقول اليوم يذبح - [01:01:51](#)

وبعض الناس في مجازر المعيصم وهي خارج حد منى فهل يصح ذلك؟ النحر ما يختص بمنى يجوز في الحرم كله ولو خارج من والمعيصم من الحرم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. هذا سائل يقول ما حكم - [01:02:11](#)

اشارة على الحجر عند الطواف. وقول بسم الله والله اكبر في كل شوط. نعم يشير اليه اذا حاذاه ويقول الله اكبر نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هل يجوز لي الذهاب الى مكة في ايام الحج للبيع - [01:02:31](#)

دون ان احج اذا كان قد سبق لي الحج؟ هل يجوز لي؟ هل يجوز لي الذهاب الى مكة في ايام الحج للبيع والتجارة دون ان احج اذا كان قد سبق لي الحج؟ ما في مانع. ما في مانع ما يتعين عليك تحج. يجوز تروح - [01:02:51](#)

تبيع وتشتري ولا تقوم باي عمل من الاعمال. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول الا يقال ان الرمي قبل الزوال من باب الضرورة لكثرة الزحام. اما الان والله الحمد فقد وسعت الجمرات ولم هي ضرورة يا اخي ما في ضرورة - [01:03:11](#)

لا تروح للزحام اصبر. اصبر لما يخف الزحام. اجمع في اخر يوم. اجمع الرمي وتزول الضرورة. ارم بالليل الضرورة وكل تزول الضرورة هناك مخارج كثيرة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد هذا - [01:03:31](#)

يقول قلتم حفظكم الله كراهة تنزيهه. فما معنى ذلك؟ يعني ليست تراه تحريم لان الكراهة على نوعين الكراهة كل ذلك كان سيء عند ربك مكروها وفيه الشرك وفيه الزنا وفيه مذکور في سورة اه - [01:03:51](#)

ذكر اشياء محرمة وكبائر قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها يعني كره التحريم كراهة التي دون التحريم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل ما حكم الذهاب الى عرفة في غير ايام - [01:04:11](#)

الحج للدعاء لا اصل لهذا هذا بدعة هل يذهبون لعرفة يذهبون لجبل النور ويذهبون آآ الغار ثوروا يذهبون هذا كله ظياع وبدعة وخسارة لو انهم بقوا في المسجد الحرام يصلون ويطوفون - [01:04:31](#)

ويذكرون الله كان خيرا لهم من هذا الضياع وانفاق الاموال والتعب ما الذي في غير طاعة الله عز وجل. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. هذا السائل يقول الى متى يستمر؟ يستمر الرمي - [01:04:51](#)

في اليوم العاشر وكذلك في باقي ايام التشريق. الى متى؟ الى متى يستمر الرمي في اليوم العاشر؟ وكذلك في قيام التشريق يبدأ من الزوال هذا في ايام التشريق ويستمر الى المساء ان امكن قبل الغروب فهو احسن - [01:05:11](#)

وان احتاج يرمي بعد الغروب لا بأس. لانه يدخل للمساء. واما يوم النحر فيبدأ من منتصف الليل ليلة العاشر من منتصف الليل ليلة العاشر ويستند الى غروب الشمس وان احتاج يرمي بعد غروب الشمس لا مانع. نعم. احسن الله اليكم - [01:05:31](#)

الوالد يقول ما الجواب عما يقوله بعضهم؟ لو عكس في رمي الجمرات فبدأ بالكبرى وما بعدها فلا شيء عليه لان النبي عليه الصلاة والسلام انما سعى بعد انما بدأ بالصغرى لانها في طريقه ليست مقصودة في - [01:05:51](#)

هذا كلام ممن عنده. هذا كلام من عند القائل هذا مردود عليه. الرسول مشرع عليه الصلاة والسلام وقال خذوا مناسككم قد بدأ

بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى. فنحن نتبعه صلى الله عليه وسلم - 01:06:11

ولا نقول انه بدأها لانها على طريقة نقول بدأها لان هذا هو الشرع المنزل عليه عليه الصلاة والسلام لا يجوز لهؤلاء المتعلمين او

انصاف المتعلمين. ان يأتوا باحكام من عندهم. هذا لا يجوز. يضلون الناس بها - 01:06:31

يقولون على الله بغير علم ولا يتأدبون مع الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول ذكرت ثم حفظكم

الله ان من رمى ان رمى قبل الزواج فعليه فدية فاين تذبح هذه الفدية؟ من رمى ايش؟ من رمى - 01:06:51

قبل الزوال فعليه فدية. فاين تذبح هذه الفدية؟ تذبح في الحرم. تذبح في مكة. توزع على فقراء الحرم. نعم احسن الله اليكم سماحة

الوالد يقول هل يجوز للحاج من اهل مكة ان يتعجل ثم يبقى بعد ذلك في منى من من اجل - 01:07:11

اذا صار ببدا في منى ما تعجل. اذا صار ببدا بمنى ما تعجب. اللي تعجل الذي يرحل يرحل من منا قبل الغروب في اليوم الثاني عشر

يرحل اما المقيم في منى يقول انا بتعجل بالنية تكفي النية؟ لا - 01:07:31

ما يصلح نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد وهذا السائل يقول اصحاب الاذكار هل عليهم فدية في المبيت ليس عليه فدية الرسول

ما امر الرعاة ولا امر العباس ولا امر من عذرهم بترك المبيت ما امرهم - 01:07:51

بالفدية. نعم. انما الفدية على من ترك المبيت من غير عذر. هذا الذي عليه نعم. احسن الله اليكم سماحة والد وهذا السائل يقول ما

حكم استعمال الصابون المعطر في الاحرام والكريم المعطر؟ لا يجوز استعمال الصابون - 01:08:11

ولا غيره الذي فيه عطر وتظهر رائحته لا يجوز هذا لان المحرم ممنوع من مس الطيب. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد وهذا

السائل يقول وانا في الحج سمعت ان الجلوس في منى جزء من الليل يكفي فهل هذا صحيح - 01:08:31

سمعت سمعت في الحج ان الجلوس بمنى جزء من الليل يكفي فهل هذا صحيح؟ لابد من من المبيت في منى الى نصف الليل على

الاقل. وان اكمل الليل فهو اتم. نعم - 01:08:51

لا يكفي جزء من الليل لا بد يكون الى منتصف الليل. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. وهذا السائل يقول حجيت انا ووالدي رمينا

قبل الزوال متعجلين فماذا يجب علينا؟ كما سمعت يجب عليكم فدية كل واحد عليه فدية تذبح في مكة توزع - 01:09:11

الفقراء المسلم يروح ويسافر ويتعب وينفق الاموال ثم يتلاعب في حجه ويرجع ما يجوز هذا. من اجل عدم الصبر عدم الانتظار.

اصبر. كمل الحج اللي هو جاء من اجله لا يتلاعب فيه بعضهم اذا وقف بعرفة ذهب وقال آآ الحج عرفة وخلص يعني - 01:09:31

افعال الناس سبحان الله قريبة نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. هذا السائل يقول من اهل العلم من يقول انه ينبغي الا يرمى الا

يرمى بالليل الا يرمى بالليل الا من كانت به حاجة ماسة فترجو التوضيح - 01:10:01

هو الرمي بالليل من اجل الحاجة لما جاء الزحام الشديد افتى العلماء بجواز الرمي في الليل من اجل الضرورة والحاجة نعم احسن

الله اليكم سماحة الوالد وهذا السائل يقول كيف نميز بين الاعمال التي من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم وبين - 01:10:21

الاعمال التي من سنته. هذا يحتاج الى وقت طويل. وقد صنف العلماء مصنفات في الخصائص النبوية وبينوها ارجع اليها. لذلك

كتاب الخصائص للسيوطي. خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:10:41

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد لما رخص النبي صلى الله عليه وسلم للعباس بترك المبيت ولم يوجب عليه هل يدل على عدم

الوجوب في ذلك؟ يدل ليش؟ قل لما رخص النبي صلى الله عليه وسلم للعباس بترك - 01:11:01

المبيت ولم يوجب عليه دم. هل يدل على عدم وجوب الدم؟ فعدم وجوبه على المعذور. يدل على عدم وجوبه على المعذور تسقط

عنه المبيت وليس عليه فدية المعذور. اما غير المعذور فاذا ترك المبيت يكون عليه فدية. نعم. احسن الله اليكم - 01:11:21

سماحة الوالد هذا السائل يقول هل يرخص للاداريين في حملات الحج بترك المبيت لانهم يقومون على مصالح الحجاج مات ايه؟ اذا

احتاجوا الى ذلك لا بأس. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول ما الفرق بين الحلاقة والتقصير؟ ها - 01:11:41

ما الفرق بين الحلاقة والتقصير؟ بين الحلاقة ما الفرق بين الحلاقة والتقصير؟ يعني ما يعرف الفرق بين الحلاقة والتقصير الحلاقة

حلق بالموس استنصال الشعر كله التقصير هو القص يقص من الشعر - 01:12:01

واليوم المكاين هذي تجي على كيفك ان بغيت صفر وان بغيت واحد وان بغيت اثنين او ثلاثة على طلب نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول ذهبت لاداء العمرة ذهبت الى الطائف لزيارة اخي ثم رجعت الى الميقات فاحرمت - [01:12:21](#)

منه فهل فعلي صحيح؟ ذهبت وايش؟ ذهبت لاداء العمرة فذهبت الى الطائف لزيارة اخي ثم رجعت الى الى ميقات السيد الكبير فاحرمت منه فهل فعله صحيح؟ ما دام احرمت من الكبير احرمت من الميقات. نعم - [01:12:41](#)

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول ما حكم القزع؟ وهل المراد به اخذ شيء من الرأس؟ ام ان المراد به الحلق بالموس الحلق بالموس فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. خلقه كله. اما الخزع فهو حلق بعضه وترك بعضه. مثل ما يفعل النصارى - [01:13:01](#)

هذا الحلق القزع يحلق بعضه ويترك بعضه. سمي قزعا تشبيها بقزع السحاب المتفرق في نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول بعض الناس اذا ضاع له شيء كالمحفظة مثلا يعلق ورقة على جدار - [01:13:21](#)

المسجد الخارجي يعلنه بعض الناس اذا ضاع له شيء كالمحفظة يعلق ورقة على جدار المسجد الخارجي عنها فما حكم هذا الفعل؟ وهل يدخل في النشأ عن الضالة في المساجد؟ خارج المسجد ما دام علقها على الجدار الخارجي هذا شارع - [01:13:41](#)

ما هو مسجد لا بأس نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد وهذا السائل يقول من رمى جمرة العقبة يوم العيد ولم يطف بالبيت لا بعد غروب الشمس فهل يعود الى احرامه الى ما قبل رمي العقبة الكبرى وذلك بسبب تأخره في الطواف - [01:14:01](#)

فلم يقل به احد من اهل العلم ممن يعتد بهم هذا قول ضعيف شاذ لا يعمل به. نعم الذي تحلل ادى المناسك وتحلل لا يعود محرما بعد ذلك بعد التحلل. نعم. احسن الله اليكم سماحة - [01:14:21](#)

هذا السائل يقول طهرت عائشة رضي الله تعالى عنها فطافت وصفية رضي الله تعالى عنها طافت قبل الحيض ولكن اسماء بنت عميس رضي الله عنها متى طافت؟ وهل تأخرت عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ لانها ولدت عند الاحرام وتحتاج - [01:14:41](#)

اختتم كثير للنفاس؟ والله لا اعلم شيء في هذا. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول بعض الحجاج يرمي اكثر من سبع زاعما بانه يرمي الشيطان. اذا تعمد هذا ما يجوز. اذا تعمد زيادة على السبع فهذا بدعة لا يجوز - [01:15:01](#)

اما اذا فعله من باب الاحتياط شك في عدد الحصى واحطاط ورمى لا بأس في ذلك لزوال الشك نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول هل يأخذ المسعى حكم المسجد؟ لا المسعى مشعر مستقل - [01:15:21](#)

تدخله الحائض تسعى وهي حائض فهو مشعر مستقل له احكام خاصة نعم احسن الله اليكم سماحة يقول اذا كان الدعاء بعد رمي الجمرة بعد رمي الجمرة الاولى يكون سببا للزحام كما هو الحال الان فهل اذا كان - [01:15:41](#)

اذا كان الدعاء بعد رمي الجمرة الاولى يكون سببا للزحام. كما هو الحال اليوم فهل فهل يقال بانه ويسن الدعاء؟ اي نعم ابعد ابعد عن الزحام اللي بين الجمرتين فضاء واسع. ابعد عن الزحام وتوقف وادعو نعم - [01:16:01](#)

احسن الله اليكم سماحة الوالد. يقول هذا السائل هل يشرع مخالفة الطريق في الذهاب الى المسجد في الصلوات الخمس حتى الارض له؟ الذي ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم فعل هذا في العيدين. في العيدين عما الصلوات الخمس - [01:16:21](#)

لا اعرف لذلك اصل. نعم. الله تعالى اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:16:41](#)